

المزهر في علوم اللغة وأنواعها

قال : ومن سنن العرب أن تذكر جماعة وجماعة أو جماعة وواحداً ثم تخبر عنهما بلفظ الاثنين كقوله : - من الكامل - .

(إنَّ المنيةَ والحتوفَ كلاهما ... يُوفي المخارمَ يَرُقُبَانِ سَوَادِي) .
وفي التنزيل : (إن السموات والأرض كانتا رتقا ففتقناهما) .

قال : ومن سنن العرب أن مخاطب الشاهد ثم تحوّل الخطاب إلى الغائب أو مخاطب الغائب ثم تحوّل إلى الشاهد وهو الالْتفاتُ وأن مخاطبَ المخاطب ثم يرجع الخطاب لغيره نحو : (فإن لم يستجيبوا لكم) .

الخطاب للنبي ثم قال للكفار : (فاعلموا أنما أنزل بعلم الله) .
يدل على ذلك قوله : (فهل أنتم مسلمون) .

وأن يُبتدأ بشيءٍ ثم يُخبر عن غيرهم نحو : (والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً يتربصن) .

فخبر عن الأزواج وترك الذين .

قال : ومن سنن العرب أن تَنْدَسُب الفعل إلى اثنين وهو لأحدهما نحو : (مرج البحرين) إلى قوله : (يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان) .

وإنما يخرجان من الملاح لا العَذْب .

وإلى الجماعة وهو لأحدهم نحو : (وإذ قتلتم نفساً فادراًتم فيها) والقاتل واحد .

وإلى أحد اثنين وهو لهما نحو : (وإِرسوله أحق أن يرضوه) .

قال : ومن سنن العرب أن تأمرَ الواحد بلفظ أمر الاثنين نحو : افعل ذلك ويكون المخاطبُ واحداً